

اللائحة التنفيذية الكتاب الأول

التعريفات

هَذِهِ أَسْوَاقُ الْمَعْلُومَاتِ

مقدمة حول كتاب التعريفات:

1. يتضمن هذا الكتاب مجموعة من المصطلحات التي ورد ذكرها في جميع كتب اللائحة التنفيذية، والتي تم تعريفها بوضوح خط تحت المصطلح المعرف. وفي حال عدم تعريفها بهذه الطريقة، تكون لتلك المصطلحات المعنى العادي لها.
2. لغرض البحث عن تعريف معين، يرجى حذف حرف الألف واللام من المصطلح المراد البحث عنه.
3. يتضمن هذا الكتاب التعريفات الواردة في قانون الهيئة والقوانين الأخرى ذات العلاقة.
4. يتم تفسير المصطلحات الواردة في كتاب التعريفات كالتالي:
 - أ. يشمل المفرد الجمع، ويشمل الجمع المفرد.
 - ب. يشمل المذكر المؤنث.

<p>ما يتم دفعه من قبل طالب الخبرة من أموال نقدية للخبير المستuan به من قبل هيئة التحكيم.</p>	أتعاب خبراء
<p>ما يتم دفعه من قبل طرفي التحكيم من أموال نقدية لهيئة التحكيم وفقاً للجدول المعد بشأنها والمودع لدى الهيئة.</p>	أتعاب محكمين
<p>الاتفاق الذي يتضمن المبادئ العامة والخطوات الأولية لتقديم عرض استحواذ اختياري أو الدخول في عملية اندماج بين شركتين أو أكثر.</p>	اتفاق أولي
<p>هو اتفاق يوضع في العقد، أو مستقلاً عنه ويقضي بإحالة النزاع المتعلق إلى هيئة التحكيم.</p>	اتفاق التحكيم
<p>الاتفاقية البرمة بين مقدم خدمة التداول بالهامش وعميله، والتي تتضمن الأحكام والشروط التي تنظم خدمة التداول بالهامش بما لا يتعارض مع أحكام اللائحة التنفيذية.</p>	اتفاقية التداول بالهامش
<p>أثر ناتج من صفقة أو تصرف أو ترتيب أو عقد قد يؤثر على مستخدم البيانات المالية في الشركة.</p>	أثر جوهري
<p>الفترة الزمنية من تاريخ إصدار الصكوك أو السندات وحتى انقضائها أو استهلاكها بوقوع حدث معين أو بانتهاء مدة معينة تؤدي إلى استرداد الصكوك أو السندات.</p>	أجل السندات أو الصكوك
<p>هي الأخطار التي تؤدي إلى زعزعة السوق والبورصة ووكالة المقاصة بالشكل الذي يؤدي إلى عدم سير السوق والبورصة ووكالة المقاصة بانتظام واضطرار.</p>	الأخطار النمطية المتوقع حدوثها في نشاط الأوراق المالية
<p>أوراق مالية تمثل أدوات استثمار / تمويل قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل كالسندات والصكوك القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل إلى أسمهم، ذات عائد ثابت أو متغير، وسندات الخزانة وأذونات الخزانة أو أي أدوات دين أخرى تنظمها أو توافق عليها الهيئة.</p>	أدوات الدين
<p>أدوات استثمار قصيرة الأجل كالودائع أو ما يقابلها في المصارف الإسلامية، والأذونات والسندات والصكوك الحكومية والسندات والصكوك الصادرة عن البنوك أو الشركات سواء كانت بالدينار الكويتي أو عملة أجنبية أخرى وشهادات الإيداع البنكية واتفاقيات إعادة الشراء والصكوك أو أي أدوات نقد أخرى توافق عليها الهيئة.</p>	أدوات النقد

<p>معلومات أو بيانات الشخص الطبيعي التي تتمكن من التعرف إليه بشكل مباشر أو غير مباشر، ويكون خاضعاً لرقابة الهيئة بموجب القانون وهذه اللائحة.</p>	البيانات الشخصية
<p>تمويل من مقدم خدمة التداول بالهامش لعميله بنسبة من القيمة السوقية للأوراق المالية المملوكة بالهامش وفق الاتفاقية التي تنظم العلاقة بينهما في هذا الشأن، وذلك بضمان الأوراق المالية الموجودة في حساب التداول بالهامش، أو الضمانات الإضافية الواردة في اللائحة التنفيذية.</p>	التداول بالهامش
<p>المعالجة التقائية للبيانات الشخصية التي تنتهي على استخدام سمات شخصية أو عرقية أو أي سمات أخرى لتقييم الشخص الطبيعي.</p>	التنميط
<p>هي الشركة الراغبة بالانقسام، سواء بالاستمرار بذات الشخصية الاعتبارية أو الانقضاء نتيجة الانقسام.</p>	الشركة محل الانقسام
<p>هي الشركة أو الشركات الناشئة من انقسام الشركة محل الانقسام، سواء كانت شركة أم شركات قائمة أو ناشئة عن عملية الانقسام.</p>	الشركة الناتجة عن الانقسام
<p>هو الشخص الطبيعي المقيد في سجل الهيئة والذي يمكنه من إصدار المنشورات والبحوث دون التوصية بالتصرف بالأموال والأصول دون الحصول على أي عمولة مباشرة أو غير مباشرة.</p>	المحلل المالي المسجل في سجل المحللين الماليين
<p>ملكية العميل من مبالغ نقدية وأوراق مالية مودعة في حساب التداول بالهامش كنسبة من القيمة السوقية للأوراق المالية المراد شراؤها. وتكون هذه النسبة محددة في اتفاقية التداول بالهامش.</p>	الهامش الأولي
<p>الشخص الطبيعي المحدد أو القابل للتحديد الذي تعود له البيانات الشخصية في قاعدة البيانات.</p>	 أصحاب البيانات الشخصية
<p>كل شخص له مصلحة مع الشركة مثل العاملين، والدائنين، والموردين، والعملاء، وال وكلاء، ومقدمي الخدمات للشركات.</p>	 أصحاب المصالح
<p>إصدار السندات أو الصكوك من خلال شركة ذات غرض خاص وليس عن الملزם مباشرةً.</p>	إصدار غير مباشر
<p>إصدار السندات أو الصكوك عن الملزם مباشرةً وليس من خلال شركة ذات غرض خاص.</p>	إصدار مباشر
<p>إصدار السندات أو الصكوك المضمون من الكفيل.</p>	إصدار مكفول

<p>مدير الصندوق أو أي من شركاته التابعة أو الزميلة، أو أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق، أو أي من المديرين التنفيذيين، أو الموظفين لمدير الصندوق، أو أي من أقاربهم لدى أي من الأطراف أعلاه، أو أمين حفظ الصندوق، أو مراقب استثمار الصندوق، أو المقيّم العقاري، أو مراقب حسابات الصندوق أو مراقب حسابات مدير الصندوق، أو أي مالك وحدات تتجاوز ملكيته نسبة 5 % من صافي قيمة أصول وحدات الصندوق العقاري، أو أي شخص تابع أو مسيطر على أي من الأشخاص السابق ذكرهم.</p>	أطراف ذات الصلة بالصندوق العقاري
<p>هي الشركات والصناديق المدرجة في البورصة والوسطاء.</p> <p>الدعوة إلى أو الحث على الدخول في اتفاقية بحيث يشكل إبرامها أو تنفيذ التزاماتها من قبل أطرافها نشاطاً أوراق مالية، أو ممارسة أي حق يترتب على ورقة مالية وذلك لغرض حيازتها، أو التصرف فيها، أو ضمانها أو تحويلها.</p>	أعضاء بورصة إعلان ترويجي
<p>أي إعلان ترويجي أو تسويقي للصناديق ذات الاكتتاب العام والمرخص لهذه الصناديق من الهيئة في دولة الكويت، سواء تم هذا الإعلان عن طريق اتصال مباشر أو إعلان معد مسبقاً.</p>	إعلان ترويجي أو تسويقي لصندوق للصناديق ذات الاكتتاب العام والمرخص لهذه الصناديق من الهيئة في دولة الكويت، سواء تم هذا الإعلان عن طريق اتصال مباشر أو إعلان معد مسبقاً.
<p>هو إعلان ترويجي لا يكون معد مسبقاً بما في ذلك أي لقاء مع عميل، أو مكالمة هاتفية أو عرض، أو حوار تفاعلي مباشر، والذي يجب أن يتم وفقاً للضوابط المنصوص عليها في المادة (4-22-2) من الفصل الثاني (الصناديق) من الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي) من هذه اللائحة.</p>	إعلان ترويجي أو تسويقي لصندوق للصناديق ذات الاكتتاب العام والمرخص لهذه الصناديق من الهيئة في دولة الكويت، سواء تم هذا الإعلان عن طريق اتصال مباشر أو إعلان معد مسبقاً.
<p>هو إعلان ترويجي أو تسويقي لصندوق يتم إعداده بشكل مسبق، ويرسل كتابياً، أو إلكترونياً، أو أي من وسائل الاتصال الحديثة، والذي يجب أن يتم وفقاً للضوابط المنصوص عليها في المادة (2-22-2) من الفصل الثاني (الصناديق) من الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي) من هذه اللائحة.</p>	إعلان ترويجي أو تسويقي لصندوق تم إعداده بشكل مسبق
<p>المحاولة أو الطلب لتملك أسهم تؤدي إلى سيطرة على شركة مدرجة في البورصة أو شركة غير مدرجة في حال الاستحواذ العكسي، طبقاً لأحكام وقواعد الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ).</p>	استحواذ

هو أي ترتيب تقوم بموجبه شركة مدرجة بإصدار أسهم جديدة وعرضها على مساهمي شركة غير مدرجة عوضاً عن أسهمهم بحيث تمثل الأسهم الجديدة أكثر من 50% من الأسهم المصدرة في الشركة المدرجة بعد تنفيذ الاستحواذ.

استحواذ عكسي

الإجراءات التي تتخذها الشركة المدرجة، والتي يترتب عليها حقوق، أو التزامات، أو تغيير على الأسهم المصدرة عنها مثل إقرار الأرباح النقدية، أو أسهم المنحة، أو حقوق الاكتتاب، أو تخفيض رأس المال، أو الانقسام، أو الاندماج، أو الانقسام، أو تغيير القيمة الأساسية للأسماء.

استحقاقات الأسماء

هي التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وركائز الاستدامة هي الاقتصاد، والبيئة، والمجتمع.

الاستدامة

الأسهم الصادرة أو المقترن بإصدارها في رأس مال شركة.

أسهم

هي الأسهم التي تقوم الشركة بشرائها وإعادة بيعها، أو استخدامها، من أسهمها المصدرة.

أسهم الخزينة

هي الأسهم المصدرة لشركة مساهمة مدرجة في البورصة.

أسهم متداولة

هي الأسهم التي تمثل حصة في رأس مال شركة مساهمة ومكتب فيها من قبل المساهمين سواءً دفعت قيمتها بالكامل أو جزء من هذه القيمة.

أسهم مصدرة

تلك الأسهم التي تتمتع بعض الامتيازات في التصويت، أو الأرباح، أو ناتج التصفية، أو أي حقوق أخرى بشرط أن تكون الأسهم من ذات النوع متساوية في الحقوق والمميزات.

أسهم ممتازة

نوع الأسهم الممتازة التي لا يمكن للمصدر استردادها خلال المدة المحددة في عقد الشركة، ويتم سداد قيمة هذه الأسهم عند تصفية المصدر.

أسهم ممتازة غير قابلة للاسترداد

نوع الأسهم الممتازة التي لا تتيح لحملتها حق تحويلها إلى أسهم عادية في رأس مال المصدر في تاريخ لاحق لإصدارها.

أسهم ممتازة غير قابلة للتحويل

نوع الأسهم الممتازة التي يمكن استردادها إما في تاريخ محدد أو بعد مضي فترة زمنية محددة خلال مدة المصدر.

أسهم ممتازة قابلة للاسترداد

نوع الأسهم الممتازة التي تتيح لحملتها حق تحويلها إلى أسهم عادية في رأس مال المصدر في تاريخ لاحق.

أسهم ممتازة قابلة للتحويل

نوع الأسهم الممتازة التي تمنح لحملتها الحق في المشاركة في فائض الأرباح إلى جانب المساهمين العاديين بعد توزيع الأرباح بمعدل محدد على هؤلاء المساهمين.

أسهم ممتازة مشاركة

لأغراض تطبيق أحكام الفصل الثالث من الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ)، يقصد بالأصول ذات القيمة المؤثرة هي الأصول التي لها انعكاس مؤثر على الشركة المدرجة، وتطبق المعايير المحاسبية الدولية المعتمدة من الهيئة في تحديد تعريف الصفقات المؤثرة.

أصول ذات قيمة مؤثرة

جميع الأموال النقدية أو غير النقدية أو العقارية وغيرها من الأموال المملوكة للصندوق.

أصول الصندوق

جميع الأموال النقدية أو غير النقدية أو العقارية وغيرها من الأموال المملوكة لنظام الاستثمار الجماعي.

أصول نظام استثمار جماعي

جميع الأموال غير النقدية كالأوراق المالية، أو أي أصول أخرى والتي يتسلمها الشخص المرخص له، أو يحوزها لصالح العميل بمناسبة قيامه بأي نشاط للأوراق المالية.

أصول العملاء

يعد الطرف ذو علاقة بالشركة في الحالات التالية:

1. إذا كان يملك السيطرة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على الشركة.
2. إذا كان شركة تابعة.
3. إذا كان عضواً في نفس المجموعة التي تكون الشركة طرفاً فيها.
4. إذا كان عضواً في مجلس إدارة الشركة أو عضواً في الإدارة التنفيذية للشركة.
5. إذا كان من أقارب الشخص المشار إليه في البند (1) أو (4) من هذا التعريف.
6. شركة تحت السيطرة أو السيطرة المشتركة أو التأثير الهام للأشخاص المشار إليهم في البند (4) أو (5) من هذا التعريف بما يملكونه من قوة تصويت هامة بشكل مباشر أو غير مباشر.

أطراف ذوو العلاقة

ويؤخذ في الاعتبار عند تحديد الأطراف ذات العلاقة ما ورد في القانون واللائحة التنفيذية ومعيار المحاسبة الدولي رقم (24) وما يطرأ عليهم من تعديلات.

أطراف متحالفة

هم الأشخاص الذين يقومون بموجب اتفاق أو تفاهم (بشكل شفهي أو كتابي) بالتعاون - بشكل مباشر أو غير مباشر - للحصول على 30 % أو أكثر من الأسهم المتداولة لشركة مدرجة أو إحباط نجاح عرض استحواذ على شركة مدرجة.

ودون الإخلال بالتطبيق العام لهذا التعريف، يعد في حكم الأطراف المتحالفة الحالات الآتية ما لم يتم إثبات العكس:

1. الشركة الأم وأعضاء مجتمعها وشركاتها زميلة بالإضافة إلى الشركات التي تعتبر هذه الشركات زميلتها مع بعضها البعض.
2. الشركة مع أعضاء مجلس إدارتها وأقربائهم.
3. مدير نظام استثمار جماعي مع أنظمة الاستثمار الجماعي التي يديرها إذا استخدم حقوق التصويت عن الأسهم الموجودة بهذا النظام.
4. مدير المحفظة الاستثمارية مع عملاء هذه المحافظ إذا استخدم حقوق التصويت عن الأسهم الموجودة في هذه المحافظ.

هو دعوة موجهة إلى فئة معينة أو شخص أو أشخاص معينين للاكتتاب في ورقة مالية.

اكتتاب خاص

عملية الدعوة الموجهة للجمهور للاكتتاب أو لشراء الأوراق المالية عن طريق وسائل النشر المختلفة.

اكتتاب عام

<p>تسجيل المنتجات المالية بين الجهات المنظمة للأسوق المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وأي تعديلات تطرأ عليه.</p>	الإطار التنظيمي للتسجيل البياني
<p>شخص اعتباري مرخص له من الجهات الرقابية في دولة أجنبية يطبق توصيات مجموعة العمل المالي، وذلك لزاولة حفظ أموال العملاء وأصولهم بما في ذلك تلك المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي.</p>	الأمين الدولي
<p>هو التصنيف الائتماني الذي يصدر قبل صدور التصنيف الائتماني النهائي.</p>	التصنيف الائتماني المبدئي
<p>عملية تسجيل المنتج المالي في سجل المنتجات المالية المسجلة لدى الجهة المنظمة المسجلة والجهة المنظمة المستضيفة.</p>	التسجيل البياني (Passporting)
<p>تسويق المنتجات المالية المسجلة بينياً عبر مناطق اختصاص الجهات المنظمة وفقاً للشروط والضوابط المحددة.</p>	الترويج البياني
<p>هو عملية تمويل مشروع او عمل تجاري. من قبل أفراد من عامة الجمهور من خلال منصة التمويل الجماعي.</p>	التمويل الجماعي
<p>هو طريقة للحصول على تمويل لسداد دفعات مشروع محل الطرح لزيادة رأس المال عن طريق تنازل الشركة عن جزء من حصص/أسهم رأس مالها أو قيامها بإصدار أوراق مالية.</p>	التمويل الجماعي القائم على الأوراق المالية

الجهة الوطنية المُؤولة عن التنظيم والرقابة والإشراف على الأسواق المالية في أي دولة من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

الجهة المنظمة

الجهة المنظمة التي وافقت على تسجيل المنتج المالي في سجل المنتجات المالية المسجلة لديها.

الجهة المنظمة المسجلة

الجهة المنظمة المقدّم إليها الطلب من الجهة المنظمة المسجلة لتسجيل المنتج المالي في سجل المنتجات المالية المسجلة لديها؛ وذلك لأغراض الترويج له في منطقة اختصاصها.

الجهة المنظمة المستضيفة

شخص مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط مدير نظام استثمار جماعي أو وكيل اكتتاب (بيع) ويقوم بعمليات الترويج البياني في دولة الكويت بعد الحصول على إذن من الهيئة.

الشخص المروج

أي صندوق أو نظام استثمار جماعي أو مؤسس ومرخص أو منظم من قبل أي من الجهات المنظمة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ويدبره شخص مرخص له مقابل رسوم محددة.

الصندوق البياني

طرف ثالث يضمن سداد الالتزامات المالية الناشئة عن إصدار أدوات الدين في حال تخلف المصدر أو الملزם عن السداد.

الضامن

هو العرض الذي يستوفي جميع الشروط المنصوص عليها في الكتاب التاسع عشر من هذه اللائحة التنفيذية.

العرض المؤهل

هي العقود المبرمة وفق أحكام الشريعة الإسلامية والتي تمثل العقود الرئيسية لهيكل الصكوك.

العقود الشرعية الأساسية

هو أي شخص لم يتم تصنيفه كمستثمر محترف مؤهل أو مستثمر محترف.

المستثمر الفرد

المستثمر المحترف

هو أي شخص يستوفي المعاصفات التالية:

أ. الشخص الذي لديه تعاملات بأحجام كبيرة ويمتوسط لا يقل عن 125,000 دينار كويتي في كل ربع سنة خلال السنين السابقتين.

ب. حجم أموال وأصول الشخص لدى شخص مرخص له أو أكثر لا تقل عن 50,000 دينار كويتي.

ج. الشخص الذي يعمل أو سبق له العمل في القطاع المالي لمدة سنة على الأقل في منصب مهني محترف يتطلب معرفة بالمعاملات أو الخدمات التي ستقدم إليه.

المستثمر المحترف المؤهل

هو أي شخص يستوفي المعاصفات التالية:

أ. الشخص الذي لديه تعاملات بأحجام كبيرة ويمتوسط لا يقل عن 250,000 دينار كويتي في كل ربع سنة خلال السنين السابقتين.

ب. لا يقل حجم أموال وأصول العميل لدى شخص مرخص له أو أكثر عن قيمة 100,000 دينار كويتي.

ج. الشخص الذي يعمل أو سبق له العمل في القطاع المالي لمدة سنة على الأقل في منصب مهني محترف، يتطلب معرفة بالمعاملات أو الخدمات التي ستقدم إليه.

المنتجات المالية

الأوراق المالية، أو المشتقات، التي يوافق على تسجيلها بينياً وترويجها في منطقة اختصاص جهة منظمة أو أكثر، ويشمل ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- صناديق الاستثمار والأسهم والسنادات والصكوك وأدوات الدين والمشتقات المالية.

هو النظام الإلكتروني الذي توفره وكالة المقاصلة للشركات المدرجة لتمكين مساهمي هذه الشركات من المشاركة في الجمعية العامة دون الحاجة لحضور هؤلاء المساهمين بشكل شخصي، وتحتسب مشاركتهم ضمن نصاب حضور الجمعية العامة والتصويت فيها.

النظام الإلكتروني للمشاركة

هي عملية تسجيل طلبات الراغبين بالاكتتاب من العملاء المحترفين ضمن نطاق سعري معين أو سقف لسعر الفائدة / العائد وخلال فترة زمنية محددة لتحديد سعر طرح أو فائدة / عائد إصدار الأوراق المالية للاكتتاب، وذلك لدى وكيل الاكتتاب وفق الشروط والأحكام المحددة له.

آلية البناء السعري

الأمر الصادر عن عضو التفاص لتحويل الدفعات المالية أو لتحويل ملكية الأوراق المالية، ويكون تنفيذها من خلال مركز التفاص وفقاً لما تحدده القواعد المعتمدة لمركز التفاص.

أمر التحويل

جميع الأموال النقدية المستلمة، أو تلك التي بحيازة أي شخص مرخص له لصالح عميل أو نيابة عنه بمناسبة القيام بأي نشاط للأوراق المالية، مخصوصاً منها الأموال النقدية المخصصة للوفاء بالتزامات العميل نتيجة التعاملات التي اجريت لصالحه، سواء كانت مستحقة الأداء أو معلقة على شرط أو مضافة إلى أجل.

أموال العملاء

شخص اعتباري مرخص له من الهيئة لزاولة حفظ أموال العملاء وأصولهم بما في ذلك تلك المكونة لأنظمة الاستثمار الجماعي وفقاً لأحكام القانون وهذه اللائحة.

أمين حفظ

الشخص المعين من قبل مجلس الإدارة من بين موظفي الشركة ليقوم بمهمة تدوين وتسجيل وحفظ جميع محاضر الاجتماعات، وأية مهام أخرى توكل إليه من قبل المجلس في هذا شأن.

أمين سر مجلس الإدارة

الشخص الذي تم تعيينه لحفظ موجودات الصكوك لصالح حملة الصكوك بموجب مستند أو مستندات العهدة.

أمين عهدة

هو اتفاق من شأنه اندماج شركة أو أكثر في شركة أخرى من ذات شكلها القانوني أو من شكل آخر ويكون إما عن طريق الاندماج بالضم أو بالمزج أو الاندماج بالانقسام والضم.

اندماج

هو تقسيم ذمة الشركة إلى جزئين أو أكثر وانتقال كل جزء منها إلى شركة قائمة (الشركة الدامجة).

اندماج بطريق الانقسام والضم

هو حل شركة أو أكثر (الشركة المندمجة)، ونقل ذمتها المالية إلى شركة قائمة (الشركة الدامجة).

اندماج بطريق الضم

هو حل شركتين أو أكثر (الشركات المندمجة)، وتأسيس شركة جديدة تنتقل إليها الذمم المالية للشركات المندمجة.

اندماج بطريق المزج

الأنشطة المنصوص عليها في المادة (1-2) من الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من هذه اللائحة.

أنشطة أوراق مالية

هي الأنشطة التي تمارسها المؤسسة المالية أو المصرفية وفقاً لطبيعة الأغراض التي أسست من أجلها المؤسسة، بالإضافة إلى الأنشطة المنسوبة للمجالات التالية:

1. الإدارة المالية.
2. إدارة العمليات.
3. إدارة المخاطر.

الأنشطة الأساسية

تدخل ضمن الأنشطة المرخصة الأنشطة التالية:

1. أنشطة الأوراق المالية المذكورة في المادة (1-2) من الفصل الأول من الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من هذه اللائحة.
2. بورصة.
3. أنشطة وكالة مقاصة الواردة في المادة (1-1-3) من الفصل الثالث من الكتاب الرابع (بورصات الأوراق المالية ووكالات المقاصة) من هذه اللائحة.
4. أي أنشطة أخرى تحددها الهيئة.

الأنشطة المرخصة

هي الأيام التي يمكن فيها الاشتراك في وحدات نظام الاستثمار الجماعي أو استردادها.

أيام التعامل

هي الأيام التي يتم فيها احتساب صافي قيمة أصول نظام الاستثمار الجماعي (NAV).

أيام التقويم

الفصل بين أصول الشركة وأنشطتها وما يرتبط بها من التزامات وحقوق ملكية في شركتين منفصلتين أو أكثر.

القسام

<p>بلغ مقدم من شخص بهدف الكشف عن ارتكاب أحد الجرائم المنصوص عليها في القانون، والذي تتوافق فيه الشروط والمتطلبات الواردة في المادة (3-2) من الكتاب الثالث (إنفاذ القانون) من هذه اللائحة.</p>	بلاغ
<p>أي بنك كويتي أو فرع لبنك أجنبي مرخص له من بنك الكويت المركزي.</p>	بنك محلي
<p>بنك الكويت المركزي</p>	البنك المركزي
<p>سوق مرخص من قبل الهيئة ومخصص للتوفيق بين عروض البيع وطلبات الشراء في الأوراق المالية ويتبع الإجراءات الخاصة بالتداول ويؤدي الوظائف المعتمد أداؤها من قبل الأسواق المالية.</p>	بورصة
<p>شخص مرخص له من قبل جهة رقابية غير كويتية لمزاولة نشاط بورصة أوراق مالية خارج دولة الكويت.</p>	بورصة غير كويتية
<p>سلسلة من الإصدارات لأداة دين معينة وفق شروط وأحكام محددة.</p>	برنامج إصدار
<p>الاختبارات التأهيلية التي تحدها الهيئة للتحقق من توافر القدرات الفنية والمهنية التي تؤهل المرشح للوظيفة واجبة التسجيل، والمقدمة من قبل المعهد المعتمد للأوراق المالية والاستثمار (CISI) . The Chartered Institute for Securities & Investment (CISI)</p>	برنامج المؤهلات المهنية

تأثيرها

يتحقق عند تملك شركة -بشكل مباشر أو غير مباشر- نسبة تصل إلى 20% أو أكثر في شركة أخرى ما لم تثبت عدم تحقق أي تأثير عليها، ويمكن إثبات مثل هذا التأثير بإحدى الطرق التالية:

- أ. التمثيل في مجلس إدارة الشركة.
- ب. المشاركة في عمليات وضع الأنظمة، وتشمل المشاركة في القرارات المتعلقة بتوزيع الأرباح أو أي توزيعات أخرى.
- ج. أي معاملات هامة بين الشركتين.
- د. تبادل بين الموظفين الإداريين.
- ه. توفير المعلومات التقنية الأساسية.

تاريخ السجل

التاريخ المحدد من قبل المصدر لغرض تحديد أهلية حملة الأسهم الممتازة للاستفادة من سداد أو توزيعات الأرباح أو حضور الجمعيات العامة لمساهمي المصدر.

تاريخ حق حضور الجمعية العامة

هو التاريخ الذي يتم تحديده لغرض حصر المساهمين المسجلين في سجل مساهمي الشركة المدرجة لدى وكالة المقاصلة والذين يحق لهم حضور الجمعية العامة للشركة والمشاركة فيها، وكذلك أي جمعية عامة مؤجلة، على أن يكون ذلك التاريخ هو اليوم العاشر الذي يسبق تاريخ الجمعية العامة.

وفي حال وقع هذا التاريخ في يوم راحة أو عطلة رسمية يتم الأخذ بيوم العمل التالي.

تداول في البورصة

بيع وشراء الأوراق المالية من خلال قنوات التداول التي توفرها البورصة.

تسخير الأوراق المالية

عملية تحديد سعر الورقة المالية بغرض طرحها على المستثمرين، وذلك بناءً على آلية البناء السعري أو غيرها.

تصويت تراكمي

أسلوب تصويت يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكونها، بحيث يحق له التصويت بالسهم لصالح مرشح واحد فقط لعضوية مجلس إدارة الشركة أو توزيعها بين المرشحين.

تعامل في الأوراق المالية

هو تعامل الشخص على الورقة المالية لحسابه الخاص أو بالنيابة عن غيره عن طريق بيعها، أو شرائها، أو تقديم عرض بيع أو شراء أو استحواذ بشأنها، أو إصدارها، أو طرحها للاكتتاب، أو الاكتتاب فيها، أو التنازل عن حق الاكتتاب فيها، أو الترويج لها، أو تسوييقها، أو التعهد بتغطية الاكتتاب فيها، أو حفظها، أو إدراجها، أو إيداعها، أو تسويتها، أو تمويل التعامل بها، أو إقراضها، أو البيع على المكشوف لها، أو رهنها، أو التنازل عنها، أو أي عملية أخرى تعتبرها الهيئة تعاملًا في الأوراق المالية.

تعزيز ائتماني

تعزيز الجدارة الائتمانية للسندات أو الصكوك من خلال إضافة ضمانات أو كفالات.

عملية زيادة عدد أسهم الشركة بتقسيم أسهمها الحالية إلى عدد أكبر من الأسهم بقيمة اسمية أقل، بشرط ألا تقل عن القيمة الاسمية المقررة كحد أدنى في قانون الشركات، دون تأثير وتغيير في حقوق المساهمين.

تقسيم الأسهم

تحديد قيمة الأصول ومحصص الشركات في الحالات التالية:

1. **تقويم الحصص العينية المكونة لرأس مال الشركة سواء عند تأسيسها أو زيادة رأس مالها.**
2. **تقويم صافي أصول الشركات الداخلة في الاندماج أو التحول أو الانقسام أو عند تقديم عرض الاستحواذ.**
3. **تقويم حصة الشرك الذي لا يرغب بالبقاء طبقاً للمادة (16) من قانون الشركات.**
4. **تقويم حصة الشرك المتضامن وفقاً للمادة (43) والمادة (298) من قانون الشركات.**
5. **تقويم حصة الشرك الرافض تعديل عقد شركة التضامن طبقاً للمادة (52) من قانون الشركات.**
6. **تقويم حصة الشرك المفصول طبقاً للمادة (55) من قانون الشركات.**
7. **تقويم حصة الشرك المتوفى في الشركة المهنية طبقاً للمادة (307) من قانون الشركات.**
8. **تقويم الحصص المحجوز عليها طبقاً للمواد (62) و (69) من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات.**
9. **أي حالات أخرى منصوص عليها في قانون الشركات ولائحته التنفيذية أو هذه اللائحة.**

عملية تحويل أصول مالية غير سائلة مثل القروض والأصول الأخرى غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول، تستند إلى ضمانات عينية أو مالية ذات تدفقات نقدية متوقعة، ولا تستند إلى مجرد القدرة المتوقعة للمدين على السداد من خلال التزامه العام بالوفاء بالدين.

توريق

السداد الدوري للأرباح الناشئة عن السندات أو الصكوك لكل حامل سندات أو صكوك في مناسبة واحدة أو أكثر أثناء أو في نهاية أجل الصكوك أو السندات ذات الصلة.

توزيعات دورية

جدول الخبراء المقيدين لدى الهيئة.	جدول الخبراء
جدول المحكمين المقيدين لدى الهيئة.	جدول المحكمين
الجزاءات التأديبية الصادرة عن مجلس التأديب والمحددة في المادة (146) من القانون والمادتين (5-10) و (11-5) من الفصل الخامس (المسائلة التأديبية) من الكتاب الثالث (إنفاذ القانون) من هذه اللائحة.	جزاءات
الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والإدارات الحكومية.	جهات حكومية
الهيئة أو الوزارة أو البنك المركزي بالنسبة للشركات الخاضعة لأي منهم، أو الجهات الأخرى المختصة داخل أو خارج دولة الكويت.	جهات رقابية
الجهاز المنشأ طبقاً لأحكام قانون حماية المنافسة.	جهاز حماية المنافسة

حافظ السجل

شخص اعتباري مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط أمين حفظ أو وكالة المراقبة يقوم بالمهام المرتبطة بسجل حملة وحدات نظام الاستثمار الجماعي.

**حالة اخفاق
عضو تقادص**

حالة إخلال عضو التقادص أو عميله بالوفاء بالالتزامات التسوية في وقت وتاريخ التسوية، نتيجة لعجز بالنقد أو الأوراق المالية، أو لأي سبب من الأسباب، أو حالة عضو التقادص أو عميله الذي يخل بالوفاء بمتطلبات الههامش أو صندوق الضمان وذلك وفقاً لقواعد مركز التقادص.

حالة تعثر

تحقق حالة طارئة واقعية أو قانونية على الشخص المرخص له قد تؤدي إلى عدم القدرة على الاستمرار في أداء الأعمال أو الوفاء بالالتزامات أو فقدان القدرة الإدارية مما يهدد سلامة أموال وأصول العملاء التي تكون بحوزته.

وتنقسم حالات التعثر إلى قسمين هما: حالة تعثر رئيسية وحالة تعثر ثانوية.

حامل السنادات

أي شخص طبيعي أو اعتباري يكون اسمه مسجلاً في السجل الخاص بحملة السنادات.

حامل الصكوك

أي شخص طبيعي أو اعتباري يكون اسمه مسجلاً في السجل الخاص بحملة الصكوك.

**حساب التداول
بالهامش**

الحساب الخاص بالعميل لدى مقدم خدمة التداول بالهامش، وذلك بغرض التداول بالهامش ويكون هذا الحساب بإدارة العميل.

حساب مجمع

حساب يحتوي على أصول وأموال مجتمعة لأكثر من مستثمر واحد، ولا يتضمن هذا الحساب على أموال وأصول مسؤول الحساب المجمع.

حساب شخص

حساب يحتوي على أصول وأموال تعود ملكيتها لمستثمر واحد فقط (سواء طبيعي أو اعتباري).

حق الاعتراض

حق أصحاب البيانات الشخصية بالاعتراض في أي وقت بناء على أسباب تتعلق بوضعهم الخاص على معالجة البيانات الشخصية المتعلقة بهم من قبل الهيئة.

ويجوز للهيئة رفض طلب الاعتراض في الحالات التي توجد فيها أسباب مشروعة مقنعة للمعالجة التي تتجاوز الأسباب التي طرحتها الشخص موضوع البيانات أو لإنشاء أو ممارسة أو الدفاع عن أية مطالبات قانونية.

حق أصحاب البيانات الشخصية بطلب تصحيح البيانات الشخصية غير الدقيقة أو غير الكاملة الخاصة بهم.

حق التصحيح

حق أصحاب البيانات الشخصية بطلب تقييد معالجة بياناتهم عندما تكون البيانات الشخصية غير دقيقة، أو عندما تكون المعالجة غير قانونية، أو عندما لم تعد الهيئة بحاجة إلى حفظ البيانات الشخصية للأغراض التي تم جمعها من أجلها في قاعدة البيانات.

حق تقييد المعالجة

حق أصحاب البيانات الشخصية بطلب شطب بياناتهم من قاعدة البيانات في حال لم تعد البيانات الشخصية ضرورية للأغراض التي تم تجميعها أو معالجتها أو إذا ليس هناك أي أساس قانوني للمعالجة.

حق الشطب

حق أصحاب البيانات الشخصية بتلقي معلومات عن أي معالجة للبيانات الشخصية المتعلقة بهم بشكل موجز وشفاف وواضح ويمكن الوصول إليه بسهولة.

حق طلب المعلومات

حق أصحاب البيانات الشخصية بالحصول على تأكيد من الهيئة بشأن ما إذا كانت البيانات الشخصية المتعلقة بهم تم معالجتها أولاً، وفي هذه الحالة، توفير حق الوصول إليها.

حق الوصول

ورقة مالية قابلة للتداول أو التنازل تعطي صاحبها حق أولوية الاكتتاب في زيادة رأس مال المصدر بنسبة ما يملكه من أوراق مالية في رأس مال ذلك المصدر.

حقوق الأولوية

الشخص الذي يتبع شخصاً آخر أو أشخاصاً آخرين أو يخضع لسلطتهم.

حليف

خدمة مستشار الاستثمار الآلي

هي إحدى المهام المتاحة لمستشار الاستثمار المرخص له من الهيئة لتقديم استشارة آلية بشأن منتجات مالية باستخدام الخوارزميات والتكنولوجيا مع مشاركة محدودة أو من غير مشاركة من قبل مستشار مالي بشري، وتشمل على توصيات استثمارية عامة أو خاصة، وتتراوح الاستشارة ما بين استشارة محدودة النطاق إلى خطة مالية شاملة.

ذو مصلحة

الشخص الذي له مصلحة قائمة يقرها القانون، ومع ذلك تكفي المصلحة المحتملة
إذا كان الغرض من الطلب الاحتياط لدفع ضرر محقق أو استئناف لحق يخشى زوال
دليله عند النزاع فيه.



رئيس تنفيذي /
عضو تنفيذي

الشخص الذي يعينه مجلس إدارة الشركة من بين أعضاء المجلس أو من غيرهم وتكون تبعيته لمجلس الإدارة مباشرة، ينطوي به إدارة كافة الأعمال التنفيذية المتعلقة بالأنشطة الأساسية للشركة، وذلك وفقاً لمسؤوليات والصلاحيات المنوحة له. ويشمل كذلك المدير العام للشركة ذات المسؤولية المحدودة.

رسوم التحكيم
الهيئة.

ما يتم دفعه من أموال نقدية من قبل طالب التحكيم وفقاً لجدول الرسوم المودع لدى الهيئة.

<p>هو سجل يقيد فيه المحلل المالي.</p>	سجل المحللين الماليين
<p>سداد مبلغ يتم تحديده كلياً أو جزئياً في نشرة الاكتتاب، أثناء أو في نهاية أجل السندات.</p>	سداد استهلاك السندات
<p>سداد مبلغ يتم تحديده كلياً أو جزئياً بالاستناد إلى القيمة أو الدخل المحقق من موجودات الصكوك أثناء أو في نهاية أجل الصكوك ذات الصلة.</p>	سداد استهلاك الصكوك
<p>أداة مالية تمثل مديونية على المصدر لصالح حامل السند، يحصل بموجبه حامل السند على توزيعات دورية خلال أجل السند أو دفعه أو أكثر من سداد الاستهلاك أو كلاهما الذي يؤدي عند استحقاقه إلى انقضاء السند.</p>	سندات سندات
<p>أدوات دين لتمويل، أو لإعادة تمويل مشاريع، أو منتجات، أو خدمات اجتماعية وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (23-12).</p>	سندات اجتماعية
<p>أدوات دين لتمويل، أو لإعادة تمويل مشاريع، أو منتجات، أو خدمات صديقة للبيئة واجتماعية في ذات الوقت وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (23-12).</p>	سندات الاستدامة
<p>أدوات دين لتمويل أو لإعادة تمويل مشاريع أو منتجات أو خدمات صديقة للبيئة وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (23-12).</p>	سندات خضراء
<p>السندات التي تصدرها الحكومة أو الوزارات أو الهيئات والمؤسسات العامة سواء من خلال الإصدار المباشر أو غير المباشر أو المضمونة بالكامل من الجهات المذكورة.</p>	سندات حكومية
<p>نوع السندات التي تتيح لحامليها حق تحويلها إلى أسهم في تاريخ لاحق.</p>	سندات قابلة للتحويل
<p>أدوات دين يكون تاريخ استحقاقها خلال سنة بحد أقصى من موعد إصدارها، ويتم السداد حسب الشروط والأحكام.</p>	سندات قصيرة الأجل

سندات مدعومة بالموجودات

- سندات يستند هيكلها على عناصر أساسية من بينها:
1. حق حملة السندات بالرجوع (بشكل مباشر أو غير مباشر) على موجودات السندات، (حسب الحال).
 2. عزل موجودات السندات وتنزيدها بشكل يحميها من مطالبات دائنين آخرين.
 3. اعتماد حملة السندات على موجودات تلك السندات كمصدر رئيسي للتوزيعات الدورية وسداد الاستهلاك.
 4. تحمل حملة السندات مخاطر أي خسائر في قيمة موجودات السندات.

السوق الذي تتم فيه الاكتتابات أو إصدارات الأوراق المالية.

سوق أولية

هو السوق أو الأسواق التي تجري فيه عمليات بيع وشراء الأوراق المالية ونقل ملكيتها بموجب اللوائح والأنظمة والقوانين التي تحكمها.

سوق ثانوية

تشكل من عنصرين هما المنتجات والنطاق الجغرافي، ويقصد بالمنتجات كل المنتجات التي يعد كل منها بديلاً عن الآخر، أو يمكن أن يحل محله في تلبية احتياجات متلقي الخدمة أو السلعة ويقصد بالنطاق الجغرافي الحدود الدولية لدولة الكويت.

سوق معنية

أي وضع أو اتفاق أو ملكية أسهم (سواء كانت ملكية فردية أو ملكية من خلال أطراف تابعة أو متحالفه) تزيد على 30 % من الأسهم المتداولة لشركة مدرجة في البورصة.

سيطرة

كل وضع أو اتفاق أو ملكية لأسهم أو حصص أياً كانت نسبتها تؤدي إلى التحكم في تعيين أغلبية أعضاء مجلس الإدارة أو في القرارات الصادرة عنه أو عن الجمعيات العامة للشركة المعنية.

سيطرة فعلية

<p>شخص</p> <p>الشخص الطبيعي أو الاعتباري.</p>	<p>شخص ذو علاقة</p> <p>هو فرد يشغل مركز عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو الادارية لوسيط، أو مستشار استثمار، أو يعمل كمدير، أو يشغل وظيفة اشرافية لدى الجهات المذكورة أعلاه، أو يعمل كموظفي لدى أو ممثل لأي من تلك الجهات يقوم بالتعامل مع العامة، أو لديه حرية التصرف في الأوراق المالية أو الأموال كجزء من عمله لدى الجهة المرخصة للعمل في مجال الأوراق المالية.</p>
<p>شخص مرخص له</p> <p>شخص طبيعي أو اعتباري حاصل على ترخيص من الهيئة لمارسة نشاط أو أكثر من الأنشطة المرخصة.</p>	<p>شخص مرشح</p> <p>شخص طبيعي مرشح لشغل منصب أو وظيفة من الوظائف واجبة التسجيل.</p>
<p>شخص مستفيد</p> <p>هو كل شخص له مصلحة تمثل 5 % فأكثر من رأس مال شركة مدرجة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر أو كمجموعة أو بالتحالف مع آخرين.</p>	<p>شخص مسجل</p> <p>أي شخص طبيعي أو اعتباري مسجل لدى الهيئة وفقاً لأحكام المادة (3-1-1) من الفصل الثالث (الأشخاص المسجلون) من الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من هذه اللائحة وهم:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. شاغلوا المناصب والوظائف واجبة التسجيل لدى الشخص المرخص له. 2. مراقبوا الحسابات المسجلين لدى الهيئة. 3. مكاتب التدقيق الشرعي الخارجي المسجلة لدى الهيئة.
<p>شرط إنهاء التصفية النهائية (Close-out Netting Provision)</p> <p>شرط اتفاقي، سواءً من خلال اتمام عملية صافي التسوية، أو عملية المقاضة وفقاً للمرسوم بقانون رقم 67 لسنة 1980 بإصدار القانون المدني، أو لأي سبب آخر.</p>	<p>شركة أم</p> <p>تعتبر الشركة شركة أم لشركة أخرى في حالة ملكيتها لنسبة تزيد على 50 % من رأس مالها وعندما يكون لها الحق في تعيين أو عزل أغلبية أعضاء مجلس إدارتها، أو يكون لها تأثير من شأنه توجيه قرارات الشركة على النحو الذي يحقق مصالحها.</p>

شركة تابعة
تعد شركة تابعة حيث يملك بها شخص نسبة تزيد على 50 % من رأس مالها أو يكون لديه السيطرة الفعلية عليها.

شركة تمويل
يكون لها المعنى المنصوص عليه بموجب القرار الوزاري رقم (38) لسنة 2011 الصادر عن وزارة المالية بشأن تنظيم رقابة بنك الكويت المركزي على شركات التمويل.

شركة جديدة
هي الشركة التي تؤسس ليجمع كيانها القانوني الذمة المالية لشركاتين أو أكثر تم اندماجها عن طريق المزج وفق الإجراءات المحددة قانوناً.

شركة دامجة
هي الشركة التي تستوعب في كيانها القانوني الذمة المالية لشركة أخرى أو أكثر أو جزءاً من شركة تنقضي وفق الإجراءات المحددة قانوناً.

شركة ذات غرض خاص
شركة تؤسس لغرض معين كإصدار صكوك أو لتمويل المشاريع من خلال عمليات التمويل الجماعي أو غيرها من عمليات التوريق أو إصدار وحدات نظام استثمار جماعي تعاقدي، وتخضع الشركة للقواعد والأحكام المنصوص عليها في القانون وهذه اللائحة والقوانين الأخرى ذات الصلة.

شركة زميلة
تعتبر شركة زميلة عندما تمتلك بها شركة أخرى بشكل مباشر أو غير مباشر لنسبة ملوكية تزيد على 20 % ولا تتجاوز 50 % من رأس مالها، أو إذا كانت تملك تأثيراً هاماً على قراراتها.

شركة مدرجة
يقصد بها الآتي:
 1. شركة المساهمة التي أدرجت أسهمها في البورصة.
 2. المصدر والملتزم الذي أدرجت في البورصة السندات أو الصكوك التي أصدرها أو كان ملتزماً فيها.
 3. الصندوق الذي أدرجت وحداته في البورصة.

هي الشركة التي يتم الاكتتاب في الأسهم المصدرة عنها بطريق الاكتتاب العام سواء عند تأسيسها أو عند زيادة رأس مالها أو التي تدرج أسهمها في البورصة.	شركات المساهمة العامة
هي الشركة التي يكون الاكتتاب في الأسهم المصدرة عنها مقتصرًا على مؤسسيها.	شركات المساهمة المقلدة
هي الشركة التي ينقضي كيانها القانوني بناءً على اتفاق بنقل ذمتها المالية إلى شركة أخرى، أو بتأسيس شركة جديدة، أو بتقسيم ذمتها المالية إلى جزئين أو أكثر وفق الإجراءات المحددة قانوناً.	شركة مندمجة
إصدار أداة دين من ذات الفئة بتاريخ محدد ضمن برنامج الإصدار.	شريحة إصدار
القيد في السجل التجاري أو سجل أنظمة الاستثمار الجماعي مع النشر في الجريدة الرسمية.	شهر

تجمیع الالتزامات المترتبة على عضو التقاض وتحويلها إلى التزام نهائی واحد.	صافي التسویة
الشخص الذي يعمل على توفیق قوى العرض والطلب على ورقة مالية مدرجة أو أكثر طبقاً للضوابط الصادرة عن الهيئة أو المعتمدة منها.	صانع السوق
وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معین أو نشاط استثماري.	صكوك
أدوات تمویلية ذات طابع مشارکة، أو حسب هيكل الصك، وتستخدم لتمويل، أو لإعادة تمویل مشاريع، أو منتجات، أو خدمات اجتماعية وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (28-11).	صكوك اجتماعية
أدوات تمویلية ذات طابع مشارکة، أو حسب هيكل الصك، وتستخدم لتمويل، أو لإعادة تمویل مشاريع، أو منتجات أو خدمات صديقة للبيئة واجتماعية في ذات الوقت وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (11-28).	صكوك الاستدامة
الصكوك التي تصدرها الحكومة أو الوزارات أو الهيئات والمؤسسات العامة سواء من خلال الإصدار المباشر أو غير المباشر أو المضمونة بالكامل من الجهات المذكورة.	صكوك حكومية
أدوات تمویلية ذات طابع مشارکة، أو حسب هيكل الصك، وتستخدم لتمويل أو لإعادة تمویل مشاريع أو منتجات أو خدمات صديقة للبيئة وفقاً للمعايير العالمية ذات الصلة المنصوص عليها في المادة (11-28).	صكوك خضراء
صكوك لا يحق لحامليها الرجوع (بشكل مباشر أو غير مباشر) على موجودات تلك الصكوك، ويجوز لحامل الصكوك القائمة على الموجودات الرجوع على أساس التزام قائم على الملزם بالاستناد أساساً إلى الجدارة الائتمانية للملزوم وقدرته على السداد.	صكوك قائمة على الموجودات
نوع الصكوك التي تتيح لحامليها حق تحويلها إلى أسهم في تاريخ لاحق.	صكوك قابلة للتحويل
أدوات تمویلية تستند في هيكلها على صيغ العقود المذكورة في المادة (49-11) من الكتاب الحادي عشر، ويكون تاريخ استحقاقها سنة بحد أقصى من موعد إصدارها، ويتم السداد حسب الشروط والأحكام.	صكوك قصيرة الأجل

صكوك مدعومة بالموجودات

- صكوك يستند هيكلها على عناصر أساسية من بينها:
1. حق حملة الصكوك بالرجوع (بشكل مباشر أو غير مباشر) على موجودات الصكوك، (حسب الحال).
 2. عزل موجودات الصكوك وتصكيتها بشكل يحميها من مطالبات دائنين آخرين.
 3. اعتماد حملة الصكوك على موجودات تلك الصكوك كمصدر رئيسي للتوزيعات الدورية وسداد الاستهلاك.
 4. تحمل حملة الصكوك مخاطر أي خسائر في قيمة موجودات الصكوك.

نظام استثمار جماعي يهدف إلى تجميع الأموال من المستثمرين بغرض استثمارها نيابة عنهم في المجالات المختلفة وفقاً لأصول الإدارة المهنية للاستثمار الجماعي، ويدبره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة.

هو صندوق استثمار يكون هدفه الأساسي الاستثمار بأدوات الدين ذات الأجال المتوسطة والطويلة المصدرة من قبل حكومات أو شركات حكومية أو شبة حكومية أو المؤسسات والشركات الخاصة أو أي جهة أخرى توافق عليها الهيئة، ومنظمة من جهات رقابية ومصنفة من قبل إحدى وكالات التصنيف العالمية المعترف بها، أو وكالات التصنيف المحلية المرخص لها من قبل الهيئة، بما يكفل للصندوق الاستثمار بأعماله المنصوص عليها في النظام الأساسي.

هو صندوق يكون هدفه الأساسي الاستثمار بأدوات النقد بحيث يكون منخفض المخاطر وعالي السيولة، وبما يكفل للصندوق الاستثمار بأعماله المنصوص عليها في النظام الأساسي.

هو الصندوق الذي يتبنى واحد أو أكثر من الاعتبارات البيئية أو الاجتماعية أو الحكومية في سياساته أو استراتيجية الاستثمارية التي يتم تحديدها في النظام الأساسي، ويعد الصندوق المستدام أيضاً صندوقاً مسؤولاً، حيث أن الاستثمار المستدام والمسؤول يحملان نفس المفهوم.

هو صندوق الاستثمار الذي يهدف إلى استثمار أموال الصندوق في الأغراض العقارية.

هو صندوق استثمار مغلق مدرج في البورصة يهدف إلى استثمار أموال الصندوق في الأصول العقارية التي تدر دخلاً على موجودات الصندوق.

هو صندوق يكون هدفه الأساسي الاستثمار في صناديق أخرى مرخصة من الهيئة أو مرخص لها من قبل جهة رقابية أجنبية وفق معايير وشروط تنظيمية مماثلة على الأقل لتلك التي تطبقها الهيئة.

صندوق

صندوق أدوات الدين

صندوق أسواق النقد

صندوق مستدام

صندوق عقاري

صندوق عقاري مدر للدخل (متداول)

صندوق قابض

هو صندوق ذو رأس مال محدد ولا يجوز استرداد وحداته الاستثمارية إلا في نهاية مدة الصندوق، ويجوز زيادة أو تخفيض رأس ماله وفقاً لما يقرره نظامه الأساسي.

صندوق مغلق

هو صندوق ذو رأس مال متغير يزيد رأس ماله بإصدار وحدات استثمارية جديدة أو ينخفض باسترداد بعض وحداته خلال الفترة المحددة في نظامه الأساسي.

صندوق مفتوح

هو صندوق يخضع لضوابط الاستثمار والاقتراض المنصوص عليها في نظامه الأساسي ويتم الاكتتاب/الاشتراك فيه من قبل العملاء المحترفين عن طريق اكتتاب خاص.

صندوق خاص

هو صندوق يخضع لضوابط الاستثمار والاقتراض المنصوص عليها في هذه اللائحة ويتم الاكتتاب/الاشتراك فيه من قبل العملاء عن طريق اكتتاب عام ويجوز أن يستهدف هذا الاكتتاب فئة محددة ينص عليها في نشرة الاكتتاب.

صندوق عام

هو الصندوق الذي يهدف للاستثمار في الأوراق المالية المدرجة المتداولة في مختلف القطاعات في الأسواق المنظمة ومجالات الاستثمار المرتبطة بالأوراق المالية التي يتم تحديدها في النظام الأساسي.

صندوق الأوراق المالية

الصندوق الذي يهدف للاستثمار في شركات أو مشاريع خاصة غير مدرجة أو الشركات المتوقعة إدراجها أو الشركات التي تهدف إلى التوسيع في المجالات المختلفة.

صندوق الملكية الخاصة

هو صندوق خاص يتبع سياسة استثمارية متطرفة ويهدف نظامه الأساسي إلى الاستثمار في الأوراق المالية والأصول الأخرى عدا الأصول العقارية، مستخدماً بذلك مجموعة أدوات استثمارية متقدمة عالية المخاطر كالمشتقات المالية والعقود الآجلة والخيارات والرفع المالي والبيع على المكشوف وغيرها من الأدوات الأخرى في سبيل تحقيق عوائد اجمالية تفوق متوسط عائد السوق.

صندوق التحوط

هو الصندوق الذي يهدف للاستثمار في شركات أو مشاريع تتسم بدرجة عالية من المخاطر نسبياً كالشركات أو المشروعات الجديدة، أو الشركات المتعثرة، أو الشركات التي تهدف إلى التوسيع أو الاستثمار في مجال التقنيات الحديثة أو الشركات ذات الأفكار الجديدة أو المبتكرة في التكنولوجيا.

صندوق رأس المال المخاطر

الصندوق الذي يحتفظ به مركز التقاض من أجل تغطية الخسائر التي قد تنشأ عن إخفاق أي عضو تقاض أو أكثر، وفقاً للقواعد والإجراءات المحددة.

صندوق الضمان

طرح التمويل الجماعي

هو الطرح القائم على الأوراق المالية عبر مشاريع أو أعمال تجارية للحصول على تمويل من خلال إدراج العرض في منصة التمويل الجماعي حتى يتمكن الأفراد من عامة الجمهور الاستثمار فيه.

طلب إدراج

الصحيفة المقدمة من الطرف الذي يطلب إحالة النزاع إلى التحكيم مشتملة على البيانات الأساسية الواجب توافرها في صحيفة الدعوى أمام المحاكم.

طلب التحكيم

رغبة تملك ورقة مالية مدرجة في السوق ومن خلاله مقابل قيمة نقدية.

طلب الشراء

عرض الاستحواذ الاختياري

المحاولة أو الطلب لتملك جميع أسهم شركة مدرجة أو جميع الأسهم الخاصة بأي فئة أو فئات ضمن شركة مدرجة، وذلك بخلاف الأسهم التي يملکها مقدم العرض أو الأطراف التابعة له أو المتحالفه معه في تاريخ تقديم العرض.

عرض الاستحواذ الاختياري غير النقدي

المحاولة أو الطلب لتملك جميع أسهم شركة مدرجة أو جميع الأسهم الخاصة بأي فئة أو فئات ضمن شركة مدرجة - بخلاف الأسهم التي يملکها مقدم العرض أو الأطراف التابعة له أو المتحالفه معه في تاريخ تقديم العرض - وذلك بمقابل عبارة عن أسهم صادرة لمساهمي الشركة محل العرض في رأس مال الشركة مقدمة العرض، أو بمقابل عبارة عن نسبة نقدية ونسبة أسهم صادرة لمساهمي الشركة - محل العرض في رأس مال الشركة مقدمة العرض.

عرض الاستحواذ الأصلي (أو أكثر)

هو عرض الاستحواذ المقدم إلى الشركة محل العرض من شخص قبل قيام شخصاً آخر بتقديم عرض استحواذ منافس.

عرض الاستحواذ الإلزامي

المحاولة أو الطلب لتملك جميع الأسهم المتبقية محل العرض، والتي يلتزم مقدم العرض بأن يقدم طلب شرائها من جميع حملة الأسهم الآخرين في تلك الشركة، نتيجة حيازة مقدم العرض والأطراف التابعة له والمتحالفه معه لنسبة 30 % من الأوراق المالية المتداولة لشركة مساهمة مدرجة.

عرض الاستحواذ المنافس

هو عرض استحواذ اختياري مقدم من مقدم عرض الاستحواذ المنافس والذي يتضمن إضافة جوهرية أو تعديلاً أساسياً في شروط عرض الاستحواذ الأصلي، وأن يبيّن مقدم عرض الاستحواذ المنافس أغراضه من تقديم العرض، والذي يقدم قبل خمسة أيام عمل من انتهاء فترة التجميع لعرض الاستحواذ الأصلي.

عرض الشراء الجزئي

المحاولة أو الطلب لشراء نسبة تؤدي إلى الحصول على ما لا يقل عن 30 % ولا يزيد عن 50 % من رأس مال الشركة محل عرض الشراء الجزئي - بعد التنفيذ، بشرط ألا تقل النسبة المراد الحصول عليها عن نسبة 5 % من إجمالي رأس مال الشركة محل عرض الشراء الجزئي، على أن يلتزم مقدم عرض الشراء بتقديم عرضه لكافة مساهمي الشركة، ويتم توزيع أسهم مساهمي الشركة محل العرض المشاركين في عملية عرض الشراء الجزئي بطريقة النسبة والتناسب.

عرض بيع

رغبة التنازل عن ملكية ورقة مالية مدرجة في السوق ومن خلاله مقابل قيمة نقدية.

عضو مجلس الإدارة

الشخص الطبيعي أو الشخص الاعتباري الذي يتم اختياره لشغل عضوية مجلس إدارة الشركة، ويدخل في ذلك ممثل الشخص الاعتباري.

ويقصد بعضو مجلس الإدارة لأغراض قواعد الكفاءة والنزاهة الشخص الطبيعي سواء تم اختياره لشغل عضوية مجلس الإدارة أو كان ممثلاً لشخص اعتباري.

عضو مجلس الإدارة غير التنفيذي

العضو الذي لا يكون متفرغاً لإدارة الشركة ولا يتلقى راتباً من الشركة كما لا تعتبر المكافأة التي يتلقاها كعضو مجلس إدارة راتباً.

عضو وكالة المقاصلة

شخص اعتباري أو شخص مرخص له مسجل لدى نظام يقدم أي خدمة من خدمات وكالة المقاصلة، والذي يشمل عضو التقاضي وعضو الإيداع.

عضو الإيداع

شخص اعتباري أو شخص مرخص له من الهيئة ويكون عضواً لدى الكيان المركزي لإيداع الأوراق المالية، بعد استيفائه للشروط والمتطلبات المقررة للعضوية، وله الحق بالعمل كمسؤول للحسابات أو طلب إجراء التحويلات في السجل المركزي وفقاً لقائمة الأعضاء المعتمدة.

عضو التقاض

شخص اعتباري أو شخص مرخص له من الهيئة يكون عضواً لدى مركز التقاض بعد استيفائه للشروط والمتطلبات المقررة للعضوية، ويكون مسؤولاً عن الوفاء بالتزاماته النقدية أو الأوراق المالية لحساب التداول الخاص به أو الخاص بعملائه.

عقد الشركة

عقد تأسيس الشركة أو عقد التأسيس والنظام الأساسي إن وجد.

عقد نظام استثمار جماعي تعاقدي

اتفاق مكتوب يتضمن الشروط والأحكام المنظمة لنظام الاستثمار الجماعي التعاقدى والتي تحكم العلاقة التعاقدية بين مدير نظام الاستثمار الجماعي وبين حملة الوحدات المشاركين في ذات النظام وذلك وفقاً للشروط والمتطلبات الصادرة عن الهيئة.

عقود الخيار

عقد أو اتفاق يعطي شخصاً ما الحق - وليس الالتزام - بشراء أو بيع ورقة مالية أو مجموعة من الأوراق المالية، ولكن هذا الحق لا يحمل حق تملك الأوراق المالية.

شخص يوفر له الشخص المرخص له، أو يعتزم أن يوفر له، خدمات في نطاق أنشطة الأوراق المالية المرخص بمزاولتها ويشمل العميل أي عميل محتمل، كما يشمل الوقف والوصية الخيرية، وكذلك الأشخاص الذين يقوم مراقب الحسابات المسجل بتقديم خدماته لهم والمذكورين في المادة (1-4-3) من الكتاب الخامس من هذه اللائحة، أو الأشخاص الذين يقوم مكتب التدقيق الشرعي الخارجي المسجل بتقديم خدماته لهم.

عميل

هو العميل الذي ليس بعميل مهني.

عميل عادي

هو العميل الذي يكون إما عميلاً محترفاً بطبيعته أو عميلاً محترفاً مؤهلاً.

عميل محترف

يعد في حكم العميل المحترف بطبيعته ما يلي:

**عميل محترف
بطبيعته**

1. حكومة أو هيئة عامة أو بنك مرکزي أو مؤسسة دولية (البنك الدولي أو صندوق النقد الدولي).
2. الأشخاص المرخص لهم من الهيئة، وصناديق الاستثمار وغيرهم من المؤسسات المالية التي تخضع لإحدى الجهات الرقابية داخل دولة الكويت أو خارجها.
3. شركة رأس مالها المدفوع مليون دينار كويتي أو ما يعادلها على الأقل.

يعد في حكم العميل المحترف المؤهل كل من استوفى أحد المعايير التالية:

**عميل محترف
مؤهل**

1. أن يكون العميل لديه تعاملات في الأوراق المالية بأحجام كبيرة ويمتوسط لا يقل عن 250,000 دينار كويتي في كل ربع سنة على مدار السنطين السابقتين.
2. ألا يقل حجم أموال وأصول العميل لدى الشخص المرخص له أو أكثر عن قيمة 100,000 دينار كويتي.
3. أن يعمل العميل أو سبق له العمل في القطاع المالي لمدة سنة على الأقل في منصب مهني محترف، يتطلب معرفة بالمعاملات أو الخدمات التي ستقدم إليه.

عناية يبذلها الشخص الذي يتمتع بالخبرة الكافية والالتزام بالواجب في أداء عمله.

**عناية الشخص
الحرير**

ترتيبات عقدية يتم إبرامها لحماية موجودات السنادات أو الصكوك لصالح حملة تلك السنادات أو الصكوك.

عهدة مالية

<p>قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية.</p>	<p>فاتكا (FATCA)</p>
<p>هي الفترة المحددة لعملية طرح التمويل الجماعي، والتي تغطي فترة بدأ الإعلان في منصة التمويل الجماعي وتاريخ انتهاء الطرح، والذي يتم تحديده وفقاً لمستند عرض التمويل الجماعي ذات الصلة.</p>	<p>فترة الطرح</p>
<p>فترة فتح باب التسجيل في محفظة مدير عملية الاستحواذ للمشاركة في عملية الاستحواذ، إلى حين إغلاق باب التسجيل في محفظة مدير عملية الاستحواذ.</p>	<p>فترة التجميع</p>
<p>الفترة من الإفصاح عن عرض الاستحواذ إلى حين الإعلان عن تنفيذ صفقة الاستحواذ.</p>	<p>فترة العرض</p>
<p>الفترة من الإفصاح عن عرض الاستحواذ المنافس إلى حين البت فيه من قبل الجمعية العامة للشركة محل العرض.</p>	<p>فترة العرض المنافس</p>
<p>الفترة من الإفصاح عن عرض الشراء الجزئي إلى حين الإعلان عن تنفيذ عرض الشراء الجزئي.</p>	<p>فترة عرض الشراء الجزئي</p>
<p>المدة الزمنية بين وقت إبرام صفقة بيع ورقة مالية في البورصة وحتى وقت تسجيل الورقة المالية باسم المشتري في سجل حملة الأوراق المالية من قبل وكالة مقاصة.</p>	<p>فترة التسوية</p>
<p>الفريق الذي يتولى إدارة نظام استثمار جماعي تعاوني يتم تشكيله من موظفين اثنين أو أكثر من موظفي مدير نظام الاستثمار الجماعي التعاوني ومن تتوافق فيهم شروط مماثلي نشاط مدير نظام استثمار جماعي على أن يكون أحدهم من كبار التنفيذيين أو الرئيس التنفيذي لمدير نظام الاستثمار الجماعي.</p>	<p>فريق تنفيذي</p>

<p>قاعدة البيانات الخاصة بالمعلومات والبيانات المتوفرة لدى الهيئة عن الأشخاص الطبيعيين الذين يخضعون لنطاق رقابة الهيئة بموجب القانون وهذه اللائحة.</p>	<p>قاعدة البيانات</p>
<p>القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته.</p>	<p>قانون</p>
<p>قانون رقم 10 لسنة 2007 في شأن حماية المنافسة.</p>	<p>قانون حماية المنافسة</p>
<p>القانون رقم 1 لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته أو أي قانون لاحق يحل محله.</p>	<p>قانون الشركات</p>
<p>القانون رقم 106 لسنة 2013 في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية.</p>	<p>قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب</p>
<p>هي القرابة المباشرة التي تربط بين الأصول والفروع من الدرجة الأولى مثل (الأب، الأم، الابن، البنت).</p>	<p> قريب أو أقرباء من الدرجة الأولى</p>
<p>هي القرابة المباشرة التي تربط بين الأصول والفروع من الدرجة الثانية مثل (الجد، الجدة، ابن الابن، ابن البنت).</p>	<p> قريب أو أقرباء من الدرجة الثانية</p>

كبار التنفيذيين

الأشخاص الذين يشغلون وظائف تنفيذية ويقومون بالأعمال المهمة الأساسية المرتبطة بالأنشطة المرخصة التي يمارسها الشخص المرخص له.

كبار المساهمين

أي مساهم يمتلك 5 % أو أكثر من أسهم الشركة المساهمة.

كفييل

شخص غير الملزم يضمن - بكمال ذمته المالية - الوفاء بالالتزامات الناشئة عن الصكوك مع بقاء ذمة الملزم مشغولة بالوفاء بهذه الالتزامات.

كفييل عيني

شخص غير المدين يرهن عقاراً أو منقولاً مملوكاً له لضمان الوفاء بالتزام في ذمة المدين.

كيان مركري لإيداع الأوراق المالية

شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط وكالة مقاصدة لتقديم خدمة إيداع الأوراق المالية ضمن نظام الحفظ المركزي للأوراق المالية، ونقل ملكيتها وتسجيل المعاملات المتعلقة بها بما فيها البيع والشراء وتحويل الملكية والرهن وغيرها من المعاملات والخدمات الإضافية التي ترد في قواعد الكيان المركزي لإيداع الأوراق المالية.

اللائحة التنفيذية للقانون.	لائحة
اللائحة التنفيذية لقانون الشركات وتعديلاتها.	لائحة تنفيذية لقانون الشركات
الضوابط التي يتم بموجبها تنظيم وتسجيل وترويج المنتجات المالية في منطقة اختصاص جهة منظمة أو أكثر التي يتفق عليها من قبل لجنة رؤساء هيئات الأسواق المالية.	لوائح التسجيل البياني المالية.

معلومة عن صفقة أو عقد أو تصرف التي تؤخذ في الاعتبار لدى المستثمر الحصيف عند اتخاذ قرار استثماري بشأن بيع أو شراء ورقة مالية، ومن شأنها إذا أعلنت للجمهور أن تؤدي إلى تغيير غير معتمد في سعر أو تداولات تلك الورقة.

**مؤشر
(الغرض كتاب
الافصاح
والشفافية)**

الأشخاص المرخص لهم أو الوحدات الخاضعة لرقابة البنك المركزي أو المؤسسات والشركات الأجنبية المرخص لها من جهة رقابية بممارسة أنشطة الأوراق المالية أو البنوك أو شركات التمويل، أو الجهات الحكومية التي تعمل بأنشطة ذات علاقة بالقطاع المالي أو المصرفي أو الرقابة عليه. ذلك باستثناء المؤسسات المالية التي تعمل لحسابها الخاص.

**مؤسسة مالية
أو مصرافية**

المؤهلات التي يتم الحصول عليها بعد اجتياز اختبار مهني في أعمال المراجعة والتدقيق.

**مؤهلات مهنية في
أعمال المراجعة
والتدقيق**

الشخص الذي يقدم بلاغ للهيئة، ويتمتع بالحماية المقررة في المواد (3-7) حتى (12-3) من الكتاب الثالث (إنفاذ القانون) من هذه اللائحة.

بلاغ

القيمة الاسمية أو القيمة الاسمية غير المسددة لأي سند أو صك.

مبلغ اسمي

شخص يزاول مهنة أعمال شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص.

متداول

هي الجهة الضامنة لتغطية الاكتتاب في الأوراق المالية وفق اتفاقية تغطية الاكتتاب، ودون إخلال بمهام متعهد الاكتتاب المنصوص عليها في قانون الشركات ولائحته التنفيذية.

متعهد الاكتتاب

الشخص المعتمد من الهيئة للقيام بدور المدير أو المسؤول عن موجودات السندات أو الصكوك للسندات أو الصكوك المدعومة بال موجودات.

متعهد الخدمة

مجلس مفوضي هيئة أسواق المال.

**المجلس / مجلس
المفوضين**

مجلس التأديب الذي تم إنشاؤه في هيئة أسواق المال بموجب المادة (140) من القانون.

مجلس التأديب

الشركة الأم التي تملك السيطرة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على الشركة، والشركة التابعة للشركة، والشركة التابعة للشركة الأم.

مجموعة

الطرف الذي يطلب إحالة النزاع إلى التحكيم.

**محتكم، طالب
التحكيم**

<p>الطرف المطلوب التحكيم في مواجهته.</p>	<p>محتكم ضده</p>
<p>هو ذلك المحرر الذي يوقع بين مقدم عرض الاستحواذ والبورصة والمقاصلة، ويتم بموجبه نقل ملكية الأسهم المستحوذ عليها من المساهمين الراغبين في البيع إلى المستحوذ وذلك بالاستثناء من نظام التداول المعامل به في البورصة.</p>	<p>محضر بيع أسهم (لفرض كتاب الاندماج والاستحواذ)</p>
<p>حساب يفتح لصالح أحد العملاء لدى إحدى الشركات المرخص لها بإدارة المحفظة الاستثمارية، ويشتمل على نقد أو أوراق مالية أو أصول أخرى مملوكة للعميل ووفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة، وتكون المحفظة الاستثمارية إما محفظة حفظ أو إدارة بواسطة مدير المحفظة أو بواسطة العميل.</p>	<p>محفظة استثمارية</p>
<p>حساب يتضمن نقداً أو أوراقاً مالية بنسبة تحددها البورصة، وتخصص لزاولة نشاط صانع السوق.</p>	<p>محفظة صانع السوق</p>
<p>محكمة أسواق المال المنصوص عليها في القانون.</p>	<p>محكمة مختصة</p>
<p>أي شركة مدرجة في بورصة الأوراق المالية، تم تقديم عرض استحواذ عليها. وفي حالة الاستحواذ العكسي، أي شركة غير مدرجة تم تقديم عرض استحواذ عكسي لمساهميها.</p>	<p> محل العرض</p>
<p>أي شركة مدرجة في بورصة الأوراق المالية، تم تقديم عرض شراء جزئي عليها.</p>	<p> محل عرض الشراء الجزئي</p>
<p>هو كل شخص طبيعي أو اعتباري قام بالافعال المخالفة لأحكام القانون أو أي لائحة أو نظام أو قرار أو تعليمات صادرة عن الهيئة.</p> <p>وبالنسبة للجنة نظر المخالفات في البورصة، يقصد بالمخالف كل عضو من أعضاء البورصة والذي ارتكب فعل يعد مخالفه لقواعد اللوائح المعامل بها لدى البورصة.</p>	<p>مخالف</p>
<p>كل فعل يخالف أحكام القانون، أو أي نظام أو لائحة أو قرار أو تعليمات صادرة عن الهيئة.</p> <p>وبالنسبة لأحكام لجنة نظر المخالفات في البورصة، يقصد بالمخالف كل فعل يعد مخالفه لقواعد اللوائح المعامل بها لدى البورصة.</p>	<p>مخالفة</p>

<p>المدة الزمنية للأسهم الممتازة التي تبدأ من تاريخ إصدار الأسهم الممتازة و حتى تاريخ استردادها أو تحويلها إلى أسهم عاديّة.</p>	مدة زمنية لأسهم الممتازة
<p>شخص مؤهل في مجال فقه المعاملات، يقوم بمهام التدقيق الشرعي على الشخص المرخص له.</p>	مدقق شرعي
<p>شخص مرخص له بمزاولة نشاط وكيل اكتتاب.</p>	مدير الإصدار
<p>شخص مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط مدير نظام استثمار جماعي ويتولى تأسيس وإدارة الصناديق.</p>	مدير الصندوق
<p>شخص مرخص له من قبل الهيئة لممارسة نشاط إدارة المحافظ الاستثمارية بغرض تجميع أسهم الراغبين بالمشاركة في عملية الاستحواذ.</p>	مدير عملية الاستحواذ
<p>شخص مرخص له من قبل الهيئة لممارسة نشاط مدير محفظة الاستثمار بغرض تجميع أسهم الراغبين بالمشاركة في عرض الشراء الجزئي.</p>	مدير عرض الشراء الجزئي
<p>الشخص الذي يقوم بمسؤولية الإشراف على النظم المحاسبية والمالية لدى الشخص المرخص له.</p>	مدير مالي
<p>شخص مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط مدير نظام استثمار جماعي ويتولى تأسيس وإدارة أنظمة استثمار جماعي.</p>	مدير نظام استثمار جماعي
<p>الشخص الذي توكل إليه مهمة إدارة المحافظ الاستثمارية بالنيابة عن العملاء أو لصالح العملاء أو لصالح الشركة التي يعمل بها.</p>	مدير محفظة الاستثمار
<p>شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط وكالة مقاصة، وذلك لتقديم خدمات التسوية والتقصاص للأوراق المالية والوسيط المركزي معًا من خلال كيان واحد.</p>	مركز التقصاص
<p>شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط المراقبة والإشراف على أنظمة الاستثمار الجماعي.</p>	مراقب الاستثمار
<p>الشخص الطبيعي المسجل لدى الهيئة في سجل مراقبى الحسابات الذي يبدي الرأى الفني المحايد والمستقل حول مدى عدالة ووضوح القوائم المالية للعملاء المذكورين في المادة (١-٤-٣) من الكتاب الخامس من هذه اللائحة المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة لدى الهيئة.</p>	مراقب الحسابات

مسؤول إدارة المخاطر

الشخص الذي يقوم بمسؤولية تحديد المخاطر وتقييمها وتصنيفها بما يتناسب مع الأهداف الاستراتيجية للشخص المرخص له. بالإضافة إلى مراقبة مدى فاعلية وكفاءة نظم الرقابة وقدرة الشخص المرخص له لمواجهة المخاطر والعمل على تحديث سجل الشخص المرخص له بشكل دوري ومستمر.

مسؤول التدقيق الداخلي

الشخص الذي يقوم بمسؤولية تقييم ومعاينة الأنظمة التشغيلية الداخلية للشخص المرخص له بشكل مستقل بالإضافة إلى تحديد وتحليل مخاطر العمليات المحتملة في الشخص المرخص له وفقاً للقواعد والمعايير المهنية للتدقيق الداخلي وتقديم التوصيات والتقارير إلى الإدارة العليا ولجنة التدقيق أو مجلس الإدارة.

مسؤول التدقيق الشرعي

الشخص الذي يقوم بمهام الرقابة على المعاملات التجارية والمالية لدى شخص مرخص له للتأكد من مدى مطابقتها للمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة.

مسؤول المطابقة والالتزام

مسؤول وموظفي تنفيذي على مستوى الإدارة العليا يقوم بالتأكد من مطابقة الشخص المرخص له والتزامه بجميع القوانين والتشريعات الصادرة عن الجهات الرقابية المعنية، والالتزام بالقواعد التي تحددها بورصة الأوراق المالية ووكالات المقاومة وعقود العملاء. كما يقوم بمسؤولية إعداد وتنفيذ الخطط المتعلقة بوظيفة المطابقة والالتزام بما يكفل استيفاء المتطلبات الرقابية ومراجعة الالتزامات التعاقدية على الشخص المرخص له وغيرها من المتطلبات القانونية ذات العلاقة، ويكون مسؤولاً عن تنفيذ متطلبات قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

مسؤول حساب مجمع

هو الشخص الذي يقوم بفتح الحساب المجمع وتسجيله باسمه لدى وكالة المقاضة، ويقوم بإدارة عملياته ومتابعة الحساب بالنيابة عن المستثمرين في مواجهة أي طرف آخر، ولا يعتبر مسؤولاً عن جميع المستثمرين في حساب مجمع، وذلك ويكون مسؤولاً عن جمجمة الأموال والأصول في الحساب المجمع، وذلك في مواجهة وكالة المقاضة أو الغير.

مستثمر في حساب مجمع

هو المالك المستفيد الفعلي للأصول والأموال في الحساب المجمع.

مستشار إدراج

شخص مرخص له لممارسة نشاط مستشار الاستثمار.

مستشار استثمار

شخص اعتباري، يقوم بتقديم الاستشارات الاستثمارية المتعلقة بالأوراق المالية مقابل عمولة.

<p>شخص طبيعي يمارس نشاط مستشار استثمار لدى الشخص المرخص له بمزاولة نشاط مستشار استثمار فقط أو نشاط مستشار استثمار ونشاط تقويم الأصول دون غيرهما من أنشطة الأوراق المالية، على أن تكون متطلبات المؤهلات العلمية والخبرات العملية أعلى من متطلبات مماثلي الأنشطة المرادفة.</p>	مستشار استثمار رئيسي
<p>المستند الذي يتضمن تفاصيل عرض الاستحواذ الموجه من مقدم العرض إلى مساهمي الشركة محل العرض وذلك وفقاً للبيانات والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.</p>	مستند العرض
<p>المستند الذي يتضمن تفاصيل عرض الشراء الجزئي الموجه من مقدم عرض الشراء الجزئي إلى مساهمي الشركة محل عرض الشراء الجزئي وذلك وفقاً للبيانات والضوابط المنصوص عليها في هذه اللائحة.</p>	مستند عرض الشراء الجزئي
<p>مستند العرض قبل تعديله.</p>	مستند العرض الأصلي
<p>مستند العرض الذي يتضمن تعديلاً لصالح مساهمي الشركة محل العرض والمعدل وفقاً للضوابط والشروط المنصوص عليها في المادة (12-3-3) من الكتاب التاسع (الاندماج والاستحواذ).</p>	مستند العرض المعدل
<p>مستند إنشاء العهدة المالية.</p>	مستند العهدة
<p>شخص مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط مدير نظام استثمار جماعي أو وكيل اكتتاب (بيع) ويقوم بتسويق وحدات نظام استثمار جماعي أجنبى في دولة الكويت بعد الحصول على إذن من الهيئة.</p>	سوق مسيطرون
<p>أدوات مالية تشق قيمتها من قيمة الأصول المعنية، مثل الأسهم والسنادات والسلع والعملات، ويمكن شراؤها وبيعها وتداولها بطريقة مماثلة للأسهم أو أية أصول مالية أخرى.</p> <p>وتعتبر المشتقات المالية أوراقاً مالية تخضع لأحكام القانون وهذه اللائحة.</p>	مشتقات مالية
<p>البنود والأحكام المطروحة بالتوافق من الشركات الدخلة في عملية الاندماج لتنفيذ هذه العملية وفق الإجراءات المحددة قانوناً.</p>	مشروع عقد الاندماج
<p>البنود والأحكام التعاقدية المطروحة لتنفيذ عملية الانقسام وفق الإجراءات المحددة قانوناً.</p>	مشروع عقد الانقسام

<p>شخص اعتباري يحق له إصدار أوراق مالية.</p>	<p>مُصدر</p>
<p>شخص اعتباري مؤسس خارج دولة الكويت قام بإصدار أو ينوي إصدار الأوراق المالية.</p>	<p>مصدرأجنبي</p>
<p>هو شخصية اعتبارية الذي يطرح الأوراق المالية الخاصة بمشروعه أو عمله التجاري لتمويله من خلال إدراج العرض في منصة التمويل الجماعي حتى يتمكن الجمهور من الاستثمار فيه.</p>	<p>مصدرالعرض</p>
<p>أي شخص اطلع بحكم موقعه على معلومات أو بيانات ذات أثر جوهري عن شركة مدرجة لم تكن متاحة للجمهور.</p>	<p>مطلع</p>
<p>عملية أو مجموعة من العمليات التي تتم على البيانات الشخصية، كتجمیع البيانات أو تسجيلاها أو تخزينها في قاعدة البيانات.</p>	<p>معالجة البيانات الشخصية</p>
<p>بيع أو شراء السندات أو الصكوك مباشرة بين طرفين خارج البورصة.</p>	<p>معاملة فورية</p>
<p>معايير المعاملات المالية والتجارية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية الصادرة عن الهيئة أو المعتمدة منها.</p>	<p>معايير شرعية</p>
<p>هو المعيار الذي يتم استخدامه لتحديد نسبة سيولة الورقة المالية، والذي يساوي كمية الأوراق المالية المتداولة مقسم على المتوسط المرجح لعدد الأوراق المالية القائمة، وذلك خلال فترة دورية معينة.</p>	<p>معدل دوران السهم</p>
<p>المعلومات أو البيانات غير المعلن عنها للجمهور والتي لو أعلنت عنها يكون من شأنها التأثير على سعر أو تداولات الورقة المالية.</p>	<p>معلومات داخلية</p>
<p>أي معلومة لدى الشركة المدرجة أو الصندوق المدرج أو المصدر أو الملزם - حسب الأحوال - تتعلق بنشاطه أو بشخصه أو بمركزه المالي أو إداراته و لا تكون معرفتها متاحة للجمهور والمعاملين ولها تأثير على أصوله أو خصومه أو وضعه المالي أو على المسار العام لأعماله ويمكن أن تؤدي إلى تغير في سعر أو حجم تداول الورقة المالية المدرجة أو في جذب أو عزوف المعاملين بالنسبة للورقة المالية أو يمكن أن تؤثر في قدرة المصدر على الوفاء بالتزاماته.</p>	<p>معلومة جوهيرية</p>
<p>أي شخص يقدم عرض استحواذ، سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً. وفي حالة الاستحواذ العكسي، أي شركة مدرجة تقوم بإصدار أسهم جديدة وعرضها على مساهمي شركة غير مدرجة.</p>	<p>مقدم العرض</p>
<p>شخص مرخص له لزاولة نشاط مدير محفظة الاستثمار ومسجلًا لدى وكالة مقاصة كمقدم لخدمة التداول بالهامش.</p>	<p>مقدم خدمة التداول بالهامش</p>

<p>أي شخص يقدم عرض استحواذ، سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً للشركة محل العرض، قبل قيام شخصاً آخر بتقديم عرض استحواذ منافس.</p>	مقدم عرض الاستحواذ الأصلي
<p>أي شخص يقدم عرض الشراء الجزئي، سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً.</p> <p>أي طرف وأطراف يتقدموا بعرض استحواذ منافس بخلاف عرض الاستحواذ الأصلي.</p>	مقدم عرض الشراء الجزئي مقدم عرض الاستحواذ المنافس
<p>شخص اعتباري مرخص له من الهيئة بمزاولة نشاط تقويم الأصول والمحصل العينية على أن يكون أحد شركائه مراقب حسابات مقيداً في السجل الخاص لدى الهيئة، وأن يلتزم بأحكام قانون الشركات ولائحته التنفيذية.</p>	مقوم الأصول
<p>شخص طبيعي يمارس نشاط تقويم الأصول لدى الشخص المرخص له بمزاولة نشاط تقويم الأصول فقط أو نشاط تقويم الأصول ونشاط مستشار استثمار دون غيرهما من أنشطة الأوراق المالية، على أن تكون متطلبات المؤهلات العلمية والخبرات العملية أعلى من متطلبات مماثل الأنشطة المرادفة.</p>	مقوم أصول رئيسي
<p>مؤسسة مستقلة (رخصة فردية أو شركة)، تختص بالرقابة على جميع المعاملات التجارية والمالية للشخص المرخص له أو نظام الاستثمار الجماعي للتأكد من مدى مطابقتها للمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة.</p>	مكتب التدقيق الشرعي الخارجي
<p>شخص اعتباري يستفيد من عوائد إصدار السندات أو الصكوك ويكون مسؤولاً رئيسيًا عن سداد التوزيعات الدورية وسداد الاستهلاك بموجب تلك السندات أو الصكوك، ويكون هو المصدر في حالة الإصدار المباشر، ويستخدم شركة ذات غرض خاص لتكون هي المصدر في حالة الإصدار غير المباشر.</p>	ملتزم
<p>شخص أو أكثر معين من قبل هيئة حملة السندات أو الصكوك من بين أعضاء هيئة حملة السندات أو الصكوك أو من غيرهم ليقوم بتمثيل حملة السندات وحماية حقوقهم.</p>	ممثل
<p>الموظف الذي يعمل ضمن الجهاز الإداري المخول له بإدارة المحافظ الاستثمارية المملوكة للعملاء لدى الشخص المرخص له، على أن تكون آلية إدارة المحفظة الاستثمارية لدى الشخص المرخص له تتخد شكل المحفظة الاستثمارية بـ «إدارة العميل نفسه أو الحفظ».</p>	ممثل نشاط مدير محفظة الاستثمار - بإدارة العميل (نفسه والحفظ)

الموظف الذي يعمل لدى الشخص المرخص له ويكون ضمن الجهاز الإداري المخول له إدارة المحافظ الاستثمارية المملوكة للعملاء، على أن تكون آلية إدارة المحفظة الاستثمارية لدى الشخص المرخص له تتخذ أية من أشكال المحافظ التالية:

1. محفظة استثمارية بـ «إدارة الشخص المرخص له لصالح العملاء».
2. محفظة استثمارية بـ «إدارة العميل نفسه أو الحفظ».

ممثل نشاط مدير محفظة الاستثمار - (إدارة الشخص المرخص له لصالح العملاء)

الموظف الذي يعمل لدى الجهاز القائم على إدارة أنظمة الاستثمار الجماعي لدى الشخص المرخص له ويتلقي الأوامر وينفذها في حدود العمليات المساندة، كتنفيذ وتسجيل وتسوية عمليات الشراء والبيع وفق النظام المحاسبي لقيد تلك التعاملات، كما يقوم بالتنسيق مع مراقب الاستثمار وتزويده بجميع المعلومات الالزمة عن النظام التي تمكنه من تقويم الحصص أو الوحدات وأداء مهامه بكفاءة وفاعلية، دون أن يكون له أي صلاحية تقديرية باتخاذ القرارات الاستثمارية بشأن إدارة أنظمة الاستثمار الجماعي.

ممثل نشاط مدير نظام استثمار جماعي - (ضابط عمليات)

موظفو الشخص المرخص له الذين يمارسون نشاطاً أو أكثر من أنشطة الأوراق المالية المرخصة من قبل الهيئة لصالح الشخص المرخص له ولخدمة عملائه.

ممثلو أنشطة الأوراق المالية

أعضاء مجلس الإدارة لدى الشخص المرخص له بالإضافة إلى الوظائف واجبة التسجيل.

مناصب ووظائف واجبة التسجيل

أمين حفظ مرخص له تحال إليه - بموجب مستند العهدة - حقوق والتزامات وصلاحيات أمين العهدة، ولا تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العهدة المالية.

منتدب

شخص اعتباري يتصرف بشكل مباشر أو غير مباشر شخصياً أو من خلال أطراف ذات صلة بنقل ملكية الموجودات إلى مصدر السندات أو الصكوك المدعومة بال الموجودات، أو يكون بشكل مباشر أو من خلال أطراف ذات صلة طرفاً في الاتفاق الأصلي الذي أنشأ الالتزامات للمصدر وأدى إلى تسديد أو تصكيك تلك الموجودات، أو يشتري أصول الغير لحسابه الخاص ومن ثم يتصرف بها في عملية إصدار السندات أو الصكوك المدعومة بال الموجودات.

منشئ

لأغراض تصنيف العميل كعميل محترف مؤهل وفقاً لأحكام المادة (7-2) من الكتاب الثامن (أخلاقيات العمل) من هذه اللائحة، يقصد بالمنصب المهني المحترف هو المنصب الذي يتطلب معرفة بالمعاملات أو الخدمات التي ستقدم إليه.

منصب مهني
محترف

هي كيان قانوني مسجل لدى الهيئة لتقديم نظام تشغيل رقمي يتيح لمصاري العروض ولأفراد من عامة الجمهور بالتفاعل فيما بينهم من خلال طرح وبيع الأوراق المالية الخاصة بطروحات التمويل الجماعي.

منصة التمويل
الجماعي
المسجلة

في حالة السندات المدعومة بال موجودات، هي الأصول أو فئة الأصول التي يتم الاستناد إليها لتحديد قيمة وعوائد تلك السندات.

موجودات
السندات

الأصول أو فئة الأصول التي تكون مملوكة من المصدر أو تكون محل الاتفاق مع المصدر بهدف تحقيق العوائد بشكل مباشر أو غير مباشر لصالح حملة السندات أو الصكوك.

موجودات
الصكوك

الموظف الحاصل على مؤهل مهني في أعمال المراجعة والتدقيق يؤهله للعمل كمراقب حسابات خارجي في الدولة التي حصل منها على هذا المؤهل، على أن تكون لديه خبرة في هذه الأعمال لا تقل عن خمس سنوات.

موظف مهني
لدى مراقب
الحسابات

نشرة الاكتتاب

مستند يتضمن بيانات ومعلومات عن الورقة المالية ومصدرها وغيرها من البيانات وفقاً للشروط والمتطلبات الصادرة عن الهيئة.

نظام استثمار جماعي

كيان يعمل في مجال توظيف أموال المستثمرين فيه ب مختلف أدوات الاستثمار.

نظام استثمار جماعي تعاقدي

نظام استثمار جماعي يهدف إلى تجميع الأموال من عمليين محترفين أو أكثر، بغرض استثمارها نيابة عنهم في المجالات المختلفة وفقاً لأصول الإدارة المهنية للاستثمار الجماعي ووفقاً لعقد نظام الاستثمار الجماعي التعاقدي ويدبره مدير نظام استثمار جماعي مقابل رسوم محددة.

نظام التحكيم

نظام تحكيم هيئة أسواق المال المشار إليه في القانون والفصل الثاني عشر من الكتاب الثالث (إنفاذ القانون) من هذه اللائحة.

نظام تسوية الأوراق المالية

شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط وكالة مقاصة لتقديم الخدمات المتعلقة بالتسوية والتقادص للأوراق المالية.

النسبة والتناسب

آلية توزيع أسهم مساهمي الشركة محل العرض المشاركين في عملية عرض الشراء الجزئي كنسبة متساوية من النسبة المراد شراؤها. وتقوم وكالة المقاصة باحتساب ذلك.

<p>الحد الأدنى للهامش المحدد في اتفاقية التداول بالهامش كنسبة ملوكية العميل من القيمة السوقية للأوراق المالية في حساب التداول بالهامش في أي وقت بعد تاريخ الشراء.</p>	هيئة أسواق المال. الهيئة هامش الصيانة
<p>الهيئة التي تتولى إدارة الصندوق والتي يتم تشكيلها من موظفين اثنين أو أكثر من موظفي مدير الصندوق ومن تتوافق فيهم شروط ممثلي نشاط مدير نظام استثمار جماعي على أن يكون أحدهم من كبار التنفيذيين أو الرئيس التنفيذي لدى مدير الصندوق، والمشار إليها في المادة (2-14-2) من الفصل الثاني من الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي) من هذه اللائحة.</p>	هيئة إدارية
<p>هيئة مشكلة وفقاً لنظام التحكيم والمعنية بالفصل في المنازعات الناشئة عن الالتزامات المتعلقة بالقانون أو أي قانون آخر إذا تعلقت المنازعة بمعاملات أسواق المال.</p>	هيئة التحكيم
<p>الهيئة التي يتم تشكيلها من حملة السندات أو الصكوك لكل إصدار سندات أو صكوك، لحمايةصالح المشتركة لأعضائها، ويكون لها ممثل قانوني من بين أعضائها أو تختاره من الغير.</p>	هيئة حملة السندات أو الصكوك
<p>هيئة مستقلة من المتخصصين في فقه المعاملات لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة تعينهم الجمعية العامة أو اجتماع الشركاء للشخص المرخص له بمزاولة أنشطة الأوراق المالية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، تقوم بمهام المبينة بالمادة (8-2-2) من الكتاب الخامس (أنشطة الأوراق المالية والأشخاص المسجلون) من اللائحة التنفيذية.</p>	هيئة رقابة شرعية

وحدة الاستثمار هي ورقة مالية غير قابلة للتجزئة تمثل حصة في أصول نظام الاستثمار الجماعي وتتولى حامليها مباشرة كامل الحقوق الناشئة عنها.

وإذا تعدد مالكو الوحدة الواحدة تعين عليهم أن يختاروا من بينهم شخصاً واحداً يمثلهم تجاه نظام الاستثمار الجماعي.

وحدات

وحدات خاصة لرقابة البنك المركزي

١. البنوك الكويتية وفروع البنوك الأجنبية المرخص لها بالعمل في دولة الكويت من قبل البنك المركزي.

٢. شركات التمويل، ويستبعد منها الشركات التجارية الخاضعة لرقابة وزارة التجارة والصناعة التي تقوم بمنح تسهيلات ائتمانية عن طريق البيع بالتقسيط للسلع أو تقديم خدمات بأثمان مقسطة أو أية بیوع آجلة، أو شركات الاستثمار التي تمارس أنشطة الأوراق المالية المرخص بها من الهيئة بالإضافة إلى نشاط التمويل.

٣. شركات الصرافة الخاضعة لرقابة البنك المركزي وفقاً للقرار الوزاري الصادر في تاريخ ١٩/٣/١٩٨٤ بشأن اختصار شركات الصرافة لرقابة بنك الكويت المركزي.

وحدة إدارية تابعة للجنة التدقيق وتحتسب بالرقابة على المعاملات التجارية والمالية للشركة للتأكد من مدى مطابقتها للقرارات والمعايير الشرعية وقرارات الهيئة ذات الصلة.

وحدة تنظيم التأمين.

وحدة تدقيق شرعي داخلي

وحدة تنظيم التأمين

ورقة مالية

أي صك - أيًا كان شكله القانوني - يثبت حصة في عملية تمويلية قابلة للتداول بتراخيص من الهيئة مثل:

- أ. الأسهم الصادرة أو المقترن إصدارها في رأس مال شركة.**
 - ب. أي أدلة تنشئ أو تقر مديونية تم أو سيتم إصدارها بواسطة شركة.**
 - ج. القروض والسنادات والصكوك والأدوات الأخرى القابلة للتحويل إلى أسهم في رأس المال شركة.**
 - د. جميع أدوات الدين العام القابلة للتداول والصادرة عن الهيئات الحكومية المختلفة أو الهيئات والمؤسسات العامة.**
 - هـ. أي حق أو خيار أو مشتقات تتعلق بأي من الأوراق المالية.**
 - وـ. الوحدات في نظام استثمار جماعي.**
 - زـ. الأدوات المالية التي تستقى قيمتها من أصول أو مراجع سعرية تحديدًا قيمة الأسهم والسنادات والسلع والعملات وأسعار الفائدة، ويمكن شراؤها وبيعها وتدالها بطريقة مماثلة للأسهم أو أية أصول مالية أخرى.**
- ولا تعد أوراقاً مالية الأوراق التجارية مثل الشيكات والكمبيالات والسنادات لأمر، وكذلك الاعتمادات المستندية والحوالات النقدية والأدوات التي تتداولها البنوك حصراً فيما بينها وب بواسط التأمين والحقوق المترتبة في صناديق التقاعد للمنتفعين.

الوزارة**وزارة التجارة والصناعة.****الوزير المختص****وزير التجارة والصناعة.** **وسيط****شخص اعتباري يزاول أعمال شراء وبيع الأوراق المالية لحساب الغير مقابل عمولة.**

**وسيط أوراق
مالية مسجل في
بورصة الأوراق
المالية**

هو الذي يقوم باستقبال أوامر البيع والشراء وتنفيذها حسب تعليمات العميل، وذلك بصفته مسجلاً ضمن قائمة الوسطاء لدى البورصة.

هو الذي يقوم بترتيب صفقات الأوراق المالية واستقبال أوامر البيع والشراء وتنفيذها حسب تعليمات العميل، وذلك بصفته غير مسجل ضمن قائمة الوسطاء لدى البورصة.

وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية

هو الذي يقوم باستقبال أوامر البيع والشراء وتنفيذها حسب تعليمات العميل واستلام وایداع أموال وأصول العملاء لدى أطراف مرخصة من جهات رقابية في دولة الكويت.

وسيط أوراق مالية مؤهل مسجل في بورصة الأوراق المالية

شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط وكالة مقاصلة لتقديم خدمة وسيط مركزي للأوراق المالية للقيام بدور وسيط للتعامل بين الأطراف المتعاقدة، بحيث يصبح الوسيط المركزي هو المشتري لكل بائع والبائع لكل مشترى، كما يصبح وسيط المركزي الطرف المقابل للتداول مع أعضائه من خلال استبدال العقد ما بين البائع والمشتري بعقدين (عقد بين البائع والوسيط المركزي وعقد بين الوسيط المركزي والمشتري) أو العروض المفتوحة ولا يشمل المشتقات المالية.

وسيط مركزي

شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط وكالة مقاصلة لتقديم خدمة وسيط مركزي لسوق المشتقات المالية فقط، وذلك للقيام بدور وسيط التعامل بين الأطراف المتعاقدة، بحيث يصبح وسيط المركزي هو المشتري لكل بائع والبائع لكل مشترى، كما يصبح وسيط المركزي الطرف المقابل للتداول مع أعضائه من خلال استبدال العقد ما بين البائع والمشتري بعقدين (عقد بين البائع والوسيط المركزي وعقد بين الوسيط المركزي والمشتري) أو العروض المفتوحة.

وسيط مركزي لسوق المشتقات المالية

الوظائف التي يتصل اختصاصها بالأنشطة الأساسية للمؤسسة المالية أو المصرفية، وتتبع الوظائف التنفيذية وفقاً للمسؤوليات والصلاحيات المتعلقة بذلك الوظائف.

وظائف الإدارة الوسطى الرئيسية

الوظائف التي يتصل اختصاصها بالنشاطات الأساسية للمؤسسة المالية أو المصرفية، وتتبع الرئيس التنفيذي مباشرة في الهيكل التنظيمي المعتمد للمؤسسة، كنواب أو مساعدى الرئيس التنفيذي.

وظائف تنفيذية

وظائف واجبة التسجيل

1. الرئيس التنفيذي.
2. كبار التنفيذيين.
3. المدير المالي.
4. مسؤول المطابقة والالتزام.
5. مسؤول إدارة المخاطر.
6. مسؤول التدقيق الداخلي.
7. مسؤول التدقيق الشرعي، بالنسبة للشخص المرخص له بممارسة النشاط وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
8. ممثلو أنشطة الأوراق المالية:
 - أ. ممثل نشاط وسيط أوراق مالية مسجل في بورصة الأوراق المالية.
 - ب. ممثل نشاط وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
 - ج. ممثل نشاط مستشار الاستثمار.
 - د. ممثل نشاط مدير نظام استثمار جماعي.
 - هـ. ممثل نشاط أمين الحفظ.
 - وـ. ممثل نشاط مراقب الاستثمار.
 - زـ. ممثل نشاط وكيل اكتتاب.
 - حـ. ممثل نشاط وكالة تصنيف ائتماني.
 - طـ. ممثل نشاط صانع السوق.
 - يـ. ممثل نشاط تقويم الأصول.
 - كـ. ممثل نشاط وسيط أوراق مالية مؤهل مسجل في بورصة الأوراق المالية.
 - لـ. ممثل نشاط مدير محفظة الاستثمار - (بإدارة العميل نفسه والحفظ).
 - مـ. ممثل نشاط مدير محفظة الاستثمار - (بإدارة الشخص المرخص له لصالح العملاء).
 - نـ. ممثل نشاط مدير نظام استثمار جماعي - (ضابط عمليات).
9. مستشار استثمار رئيسي.
10. مقوم أصول رئيسي.
11. أية وظائف أخرى ترى الهيئة أنها وظائف واجبة التسجيل.

**وكالة تصنيف
ائتماني**

شخص اعتباري مرخص له بمزاولة نشاط التصنيف الائتماني أو نشاط تصنيف معلومات الائتمان.

وكالة المقاضة

الجهة التي تقوم بالتقاض وتسويقة تداولات الأوراق المالية وعملية الإيداع المركزي للأوراق المالية، والخدمات الأخرى المتعلقة بذلك.

وكيلاً اكتتاب

الشخص الذي يعرض أو يبيع أوراقاً مالية لصالح مصدرها أو حليفه، أو يحصل على أوراق مالية من المصدر أو حليفه بغرض إعادة تسويق أو إدارة عملية اصدار الأوراق المالية.

وكيلاً سداد

وكيلاً المصدر المسؤول عن تنسيق سداد التوزيعات الدورية ودفعات سداد الاستهلاك المستحقة لحملة السندات أو الصكوك.

يوم عمل رسمي للهيئة.

يوم عمل